الأمم المتحدة
A/RES/65/182

Distr.: General
4 February 2011

# الجمعية العامة

**الدورة الخامسة والستون**
البند ٢٧ (ج) من جدول الأعمال

# قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (*A/65/448*)]

## ١٨٢/٦٥ - متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

**إن الجمعية العامة،**

**إذ تشير** إلى قرارها ١٦٧/٥٧ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الذي أيدت فيه الإعلان السياسي[(١)] وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢[(٢)] وإلى قرارها ١٣٤/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي أحاطت فيه علما بأمور من بينها خريطة الطريق لتنفيذ خطة عمل مدريد وإلى قراراتها ١٣٥/٦٠ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ١٤٢/٦١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١٣٠/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ١٥١/٦٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٣٢/٦٤ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩،

**وإذ تسلم** بأن الوعي بخطة عمل مدريد لا يزال محدودا أو منعدما في أنحاء عديدة من العالم، مما يحد من نطاق الجهود المبذولة لتنفيذها،

**وإذ تحيط علما** بتقريري الأمين العام عن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة والحالة الاجتماعية في الوقت الراهن لكبار السن ورفاههم ومشاركتهم في التنمية وحقوقهم[(٣)]،

---

(١) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) A/65/157 و A/65/158.



الرجاء إعادة الاستعمال

١ - **تعيد تأكيد** الإعلان السياسي[1] وخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢[2]؛

٢ - **تشجع** الحكومات على إيلاء اهتمام أكبر لبناء القدرات من أجل القضاء على الفقر بين المسنين، ولا سيما المسنات، عن طريق تعميم مراعاة قضايا الشيخوخة في استراتيجيات القضاء على الفقر وخطط التنمية الوطنية، وعلى إدراج السياسات المتعلقة بالشيخوخة والجهود الرامية إلى تعميم مراعاة قضايا الشيخوخة على السواء في استراتيجياتها الوطنية؛

٣ - **تشجع** الدول الأعضاء على تعزيز الجهود التي تبذلها لتنمية القدرات الوطنية على الوفاء بأولوياتها الوطنية فيما يتعلق بتنفيذ خطة عمل مدريد التي تحددت خلال استعراض وتقييم تلك الخطة، وتدعو الدول الأعضاء التي لم تتبع بعد نهجا تدريجيا في تنمية القدرات يشمل تحديد الأولويات الوطنية وتعزيز الآليات المؤسسية وإجراء البحوث وجمع البيانات وتحليلها وتدريب ما يلزم من الموظفين في ميدان الشيخوخة إلى النظر في القيام بذلك؛

٤ - **تشجع أيضا** الدول الأعضاء على تذليل العقبات التي تعوق تنفيذ خطة عمل مدريد عن طريق وضع استراتيجيات تأخذ في الاعتبار مراحل حياة الإنسان بأكملها وتعزز التضامن بين الأجيال من أجل زيادة فرص تحقيق نجاح أكبر في الأعوام المقبلة؛

٥ - **تشجع كذلك** الدول الأعضاء على التشديد بوجه خاص على اختيار أولويات وطنية واقعية ومستدامة ومجدية ويرجح أن يتم الوفاء بها في الأعوام المقبلة وعلى تحديد غايات ومؤشرات لقياس التقدم المحرز في عملية التنفيذ؛

٦ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء على مواصلة تنفيذ خطة عمل مدريد باعتبارها جزءا لا يتجزأ من خططها الإنمائية الوطنية واستراتيجياتها الوطنية للقضاء على الفقر؛

٧ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى تحديد المجالات الرئيسية ذات الأولوية لما تبقى من العقد الأول لتنفيذ خطة عمل مدريد، بما يشمل تمكين كبار السن وتعزيز حقوقهم والتوعية بقضايا الشيخوخة وبناء القدرات الوطنية في مجال الشيخوخة؛

٨ - **توصي** الدول الأعضاء بزيادة التوعية بخطة عمل مدريد، بوسائل منها تعزيز شبكات جهات التنسيق الوطنية المعنية بالشيخوخة والعمل مع اللجان الإقليمية والاستعانة بإدارة شؤون الإعلام في الأمانة العامة لزيادة الاهتمام بقضايا الشيخوخة؛

٩ - **تشجع** الحكومات التي لم تعين بعد جهات تنسيق لمتابعة خطط العمل الوطنية المتعلقة بالشيخوخة على القيام بذلك؛

١٠ - **تدعو** الحكومات إلى تنفيذ سياساتها المتعلقة بالشيخوخة عن طريق إجراء مشاورات شاملة وقائمة على المشاركة مع من يعنيهم الأمر من أصحاب المصلحة والشركاء في مجال التنمية الاجتماعية، بهدف استحداث سياسات فعالة تفضي إلى تولي الجهات الوطنية زمام السياسات وإلى بناء توافق الآراء؛

١١ - **تهيب** بالحكومات أن تكفل، حسب الاقتضاء، الظروف التي تمكن الأسر والمجتمعات المحلية من توفير الرعاية والحماية للأشخاص عند تقدمهم في السن وأن تقيم التحسن في الحالة الصحية لكبار السن على أسس تشمل نوع الجنس وأن تعمل على خفض معدلات الإعاقة والوفاة بينهم؛

١٢ - **تشجع** الحكومات على مواصلة ما تبذله من جهود لتنفيذ خطة عمل مدريد وتعميم مراعاة شواغل كبار السن في برامج عملها المتعلقة بالسياسات، مع مراعاة الأهمية الحاسمة للترابط والتضامن والمعاملة بالمثل بين الأجيال في الأسرة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية وإعمال جميع حقوق الإنسان لكبار السن، وعلى منع التمييز بسبب السن وتحقيق التكامل الاجتماعي؛

١٣ - **تقر** بأهمية تمتين الشراكات والتضامن بين الأجيال، وتهيب في هذا الصدد بالدول الأعضاء تعزيز فرص التفاعل على أساس طوعي وبناء ومنتظم بين الشباب والأجيال المتقدمة في السن في الأسرة وفي أماكن العمل وفي المجتمع ككل؛

١٤ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى كفالة حصول كبار السن على المعلومات المتعلقة بحقوقهم لكي يتمكنوا من المشاركة بصورة وافية وعادلة في مجتمعاتهم ومن المطالبة بالتمتع التام بجميع حقوق الإنسان؛

١٥ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تنمي قدراتها الوطنية في مجال رصد حقوق كبار السن وإعمالها، بالتشاور مع جميع قطاعات المجتمع، بما فيها منظمات كبار السن، بسبل منها حسب الاقتضاء المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

١٦ - **تهيب أيضا** بالدول الأعضاء تعزيز المنظور الجنساني ومراعاته في جميع الإجراءات المتخذة في مجال السياسات المتعلقة بالشيخوخة والقضاء على التمييز القائم على أساس السن ونوع الجنس ومكافحته، وتوصي بأن تتعاون الدول الأعضاء مع جميع قطاعات

المجتمع، بما فيها الجماعات النسائية ومنظمات كبار السن، على تغيير الصور النمطية السلبية للمسنين، ولا سيما المسنات، وأن تعزز الصورة الإيجابية لكبار السن؛

١٧ - **تهيب كذلك** بالدول الأعضاء الاهتمام برفاه كبار السن وتوفير الرعاية الصحية المناسبة لهم والتصدي لأي حالات يتعرض فيها كبار السن للإهمال والمعاملة السيئة والعنف بوضع استراتيجيات وقائية أكثر فعالية وقوانين وسياسات أكثر حزما للتصدي لهذه المشاكل والعوامل الكامنة وراءها؛

١٨ - **تهيب** بالدول الأعضاء اتخاذ تدابير ملموسة لمواصلة حماية ومساعدة كبار السن في حالات الطوارئ، وفقا لخطة عمل مدريد؛

١٩ - **تؤكد** أنه من الضروري، استكمالا للجهود الإنمائية الوطنية، تعزيز التعاون الدولي من أجل دعم البلدان النامية في تنفيذ خطة عمل مدريد، مع التسليم بأهمية المساعدة وتقديم المساعدة المالية؛

٢٠ - **تشجع** المجتمع الدولي على تعزيز التعاون الدولي من أجل دعم الجهود الوطنية الرامية إلى القضاء على الفقر، بما يتسق مع الأهداف المتفق عليها دوليا، بغية توفير دعم اجتماعي واقتصادي مستدام لكبار السن؛

٢١ - **تشجع أيضا** المجتمع الدولي على دعم الجهود الوطنية الرامية إلى إقامة شراكات أقوى مع المجتمع المدني، بما في ذلك منظمات كبار السن والأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث والمنظمات الأهلية، بما فيها الجهات المقدمة للرعاية، والقطاع الخاص، من أجل المساعدة على بناء القدرات المتعلقة بقضايا الشيخوخة؛

٢٢ - **تشجع** المجتمع الدولي والوكالات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، كل ضمن ولايته، على دعم الجهود الوطنية الرامية إلى توفير التمويل لمبادرات إجراء البحوث وجمع البيانات المتعلقة بالشيخوخة من أجل التوصل إلى فهم أفضل لما تطرحه شيخوخة السكان من تحديات وما تتيحه من فرص وتزويد صانعي السياسات بمعلومات أدق وأكثر تحديدا عن القضايا الجنسانية والشيخوخة؛

٢٣ - **تقر** بالدور المهم الذي تضطلع به مختلف المنظمات الدولية والإقليمية التي تعنى بالتدريب وبناء القدرات ورسم السياسات والرصد على الصعيدين الوطني والإقليمي في تعزيز وتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد، وتنوه بالعمل الذي يجري القيام به في شتى مناطق العالم وبالمبادرات الإقليمية والمعاهد، من قبيل المعهد الدولي للشيخوخة في مالطة والمركز الأوروبي للسياسات والبحوث في مجال الرعاية الاجتماعية في فيينا؛

٢٤ - **توصي** الدول الأعضاء بإعادة تأكيد دور الجهات التابعة للأمم المتحدة المعنية بتنسيق قضايا الشيخوخة وتعزيز الجهود في مجال التعاون التقني وتوسيع نطاق دور اللجان الإقليمية فيما يتعلق بقضايا الشيخوخة وتوفير موارد إضافية لتلك الجهود وتيسير التنسيق بين المنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية المعنية بالشيخوخة وتعزيز التعاون مع الأوساط الأكاديمية بشأن برنامج البحوث المتعلقة بالشيخوخة؛

٢٥ - **تكرر تأكيد** ضرورة بناء قدرات إضافية على الصعيد الوطني من أجل تشجيع وتيسير مواصلة تنفيذ خطة عمل مدريد ونتائج الدورة الأولى لاستعراض وتقييم تنفيذها، وتشجع الحكومات، في هذا الصدد، على دعم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة من أجل تمكين إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة من زيادة المساعدة المقدمة إلى البلدان، بناء على طلبها؛

٢٦ - **تطلب** إلى منظومة الأمم المتحدة أن تعزز قدرتها على دعم تنفيذ خطة عمل مدريد على الصعيد الوطني، عند الاقتضاء، بأسلوب منسق يتسم بالكفاءة؛

٢٧ - **توصي** بمراعاة حالة كبار السن في الجهود الجارية من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية[٤]؛

٢٨ - **تقرر** إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن عن طريق النظر في الإطار الدولي القائم لحقوق الإنسان لكبار السن وتحديد الثغرات الممكنة وأفضل الطرق لسدها، بسبل منها النظر عند الاقتضاء في جدوى وضع مزيد من الصكوك واتخاذ مزيد من التدابير، وتطلب إلى الأمين العام توفير كل الدعم اللازم في حدود الموارد القائمة طوال فترة ولاية الفريق؛

٢٩ - **تقرر أيضا** أن يقوم الفريق العامل المفتوح باب العضوية بما يلي:

(أ) أن يعقد اجتماعا في مقر الأمم المتحدة في نيويورك؛

(ب) أن يبت في الجدول الزمني لاجتماعاته وبرنامج عمله بتوافق الآراء في اجتماع تنظيمي يعقد في أوائل عام ٢٠١١؛

٣٠ - **تدعو** الدول وهيئات منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها المعنية، بما فيها الجهات المعنية المكلفة بولايات في مجال حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات

---

(٤) انظر القرار ٥٥/٢.

حقوق الإنسان واللجان الإقليمية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية التي تبدي اهتماما بالمسألة إلى المساهمة في العمل الموكل إلى الفريق العامل المفتوح باب العضوية، حسب الاقتضاء؛

٣١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، بما يشمل حالة حقوق كبار السن في جميع مناطق العالم.

الجلسة العامة ٧١
٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠